Journal of Education for Humanities

A peer-reviewed quarterly scientific journal issued by College of Education for Humanities / University of Mosul

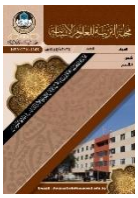

The effect of deviation in reasoning on the true belief – A doctrinal study

Ahmad Ali Musleh Mazru
Department of Islamic Studies - Faculty of Education – Thamar University - Thamar, Yemen

Article information

Received : 30/9/2024
Revised : 4/11/2024
Accepted : 24/11/2024
Published 1/6/2025

Keywords
effect – deviation – reasoning – true belief – doctrinal study

Correspondence:
Ahmad Ali Musleh
ahmad7mazru@gmail.com

Abstract

This research aims to clarify the deviation in reasoning towards the true belief, highlight this effect, and its seriousness concerning the true belief, as well as to warn against it and to outline what reasoning should be in order to preserve the true belief. It emphasizes the rejection of excess or neglect, extremism or deficiency, rigidity or leniency. Rather, the focus should be on moderation and balance according to the understanding and methodology of the early generations. The issue of the methodology of reasoning is completely clear in the calls of the prophets and messengers, and the Islamic religion is built on clear foundations that align with sound nature and rational thought.

This research includes an introduction, two main sections, and a conclusion. The first section defines the terms of the research title, while the second discusses the impact of deviation in reasoning on the true belief. The conclusion summarizes the findings and recommendations of the research, indicating that the methodologies of those who deviate in reasoning within religion are numerous, confused, and contradictory in their components. Deviation in reasoning is misguidance and error, while proper reasoning is light and guidance; hence, it is essential to recognize the former to clarify the latter.

One of the effects of deviation in reasoning regarding the true belief is subjugating legal evidence to personal desires, misinterpreting it, following ambiguous texts, relying on weak and fabricated evidence, doubting authentic evidence, prioritizing reason over transmission, failing to revere and sanctify the legal texts, and neglecting the understanding of the Prophet Muhammad (peace be upon him) and his noble companions regarding the legal texts. Stability on the true belief is manifested in adherence to the principles, rules, and correct standards of reasoning, and in applying this through speech, action, and conviction.

DOI: **********,, ©Authors, 2025, College of Education for Humanities University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

(أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق – دراسة عقدية)

أحمد علي مصلح مزروع

قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية – جامعة ذمار – ذمار ، اليمن

معلومات الارشفة

تاريخ الاستلام : 2024/9/30

تاريخ المراجعة : 2024/11/4

تاريخ القبول : 2024/11/24

تاريخ النشر : 2025/6/1

الكلمات المفتاحية :

الأثر – الانحراف – الاستدلال – المعتقد الحق – دراسة عقدية

معلومات الاتصال

أحمد علي مصلح مزروع

ahmad7mazru@gmail.com

الملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، وإبراز هذا الأثر، وخطورته على المعتقد الحق، والتحذير منه، وبيان ما يجب أن يكون عليه الاستدلال للحفاظ على المعتقد الحق، ونبذ الإفراط أو التفريط فيه، أو الغلو أو التقصير، أو التشدد أو التساهل، وانما الوسطية والاعتدال على فهم السلف ومنهجهم، إذ قضية منهج الاستدلال واضحة تماما في دعوة الأنبياء والمرسلين، وتم بناء الدين الإسلامي على أساسيات واضحة، ومتوافقة مع الفطرة السليمة، والعقل السليم.

واحتوى البحث هذا على مقدمة ومطلبين وخاتمة، الأول التعريف بمصطلحات عنوان البحث، والثاني أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، وتضمنت الخاتمة ما خلص إليه البحث من نتائج وتوصيات، ومن ذلك أن مناهج أهل الانحراف في الاستدلال في الدين كثيرة، ومضطربة، ومتناقضة في مفرداتها، وأن الانحراف في الاستدلال زيغ وضلال والاستقامة في الاستدلال نور ورشاد، فيجب معرفة الأول ليتضح الثاني.

وأن من أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق اخضاع الأدلة الشرعية للهوى، والتأويل الباطل لها، واتباع المتشابه، والأخذ بالأدلة الضعيفة والموضوعة، والتشكيك في الأدلة الصحيحة وتقديم العقل على النقل، وعدم تعظيم النص الشرعي وتقديسه، وترك اتباع فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضى الله عنهم – للنص الشرعي، وأن الثبات على المعتقد الحق يتمثل في التمسك بأصول الاستدلال وقواعده وضوابطه الصحيحة، وتطبيق ذلك قولاً وعملاً واعتقاداً.

DOI: **********,, ©Authors, 2025, College of Education for Humanities University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن استن بسنته واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

إن طالب الحق غالباً ما ينفر من أخذ معتقده من مصدر مخالف، أو مزاحم للوحي المبين، لكنه قد ينخدع بمنهج يوهم صاحبه أنه ملتزم بالمصادر الصحيحة، بل على فهم السلف ومنهجهم. والأصل أن قضية منهج الاستدلال واضحة تماماً في دعوة الأنبياء والمرسلين، وقد بُني الدين الإسلامي على أساسيات واضحة. فلا بد من سلوك الأسلوب الصحيح في الاستدلال. ونجد بأن الاستدلال بالمصادر الدينية الصحيحة متوافقة مع الفطرة المستقيمة، والعقل السليم، ولكن مناهج أهل الانحراف في الاستدلال في الدين كثيرة، ومضطربة، ومتناقضة في مفرداتها. فالخلل في الاستدلال، وعدم فهم النص الشرعي أو ردّه لمخالفته هوى شبهاته أو شهواته، أو معارض لما يسلكه من أصول فاسدة، أو قواعد باطلة، له الأثر الكبير على المعتقد الحق، بدعوى مخالفة المعقول، وأنها غير جارية على مقتضى الدليل، كإنكار بعض مسائل العقائد في الآخرة، أو ردّ بعض الأحاديث بدعوى مخالفتها للعقول مع أنها أدلة صحيحة منقولة بنقل العدول من الصحابة والتابعين – رضي الله عنهم أجمعين.

ولهذا كانت هذه الدراسة في: (أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق – دراسة عقدية) وتوضيح ذلك، والحث عليه قولاً وفعلاً واعتقاداً، وأخلاقاً وقيماً، وفهماً كاملاً للاستدلال الصحيح للحفاظ على العقيدة الصحيحة، فلا صلاح، ولا عز، ولا فلاح للأمة أفراداً وجماعات، إلا بفهم العقيدة الصحيحة، والحفاظ عليها، وتحقيقها، والعمل بمقتضاها، اتباعاً واقتداء بأمر الله – عز وجل – وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم فعلاً وتركاً.

ومن طبيعة البحث العلمي أن يبرز فيه أهميته، وأسباب اختياره، وأهدافه، والمنهجية المتبعة في ذلك، وحدوده، ثم تقسيماته، ونتائجه المستخلصة، وذلك حسب الآتي:

أولاً: أهمية الموضوع:

1) إظهار أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، وخطورة ذلك.
2) إن الموقف الواضح من النص الشرعي وفهمه لفظاً ومعنى يعد من أهم قضايا المعتقد الحق، وفيه يظهر مدى تمسك العبد بالعقيدة الصحيحة.
3) التأثير البالغ الذي يحدثه الانحراف في الاستدلال على عقيدة الإنسان، والطعن في الثوابت.

4) الإيمان بأصول الاستدلال، وبالمفاهيم العقدية الصحيحة، وأهمية اتباع أصول المعتقد الحق قولاً وعملاً.
5) إظهار المنهج السليم في الاستدلال، وفهم الدليل لفظاً ومعنى، والاستدلال به استدلالاً صحيحاً على منهج سلف الأمة الصالح.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

1) الحفاظ على المعتقد الحق، وإبراز ما يؤدي إلى الحفاظ على الثوابت، وفهم طرائق الاستدلال الصحيح.
2) العمل على إبراز ما يجب أن يكون عليه العبد المسلم في اعتقاده، وما يجب عليه في الاستدلال مبتعداً عما يؤثر في المعتقد الحق.
3) إبراز مكنون خطورة التهاون في الاستدلال الصحيح، وتجاهل ذلك، وبيان خطورة الانحراف عن المعتقد الحق، ونبذ ذلك، والاستقامة على الطريق القويم، والصراط المستقيم.
4) تجلية هذا الموضوع وبيانه، وتفصيله، وإبراز أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، وتطبيق ذلك في حياة المسلم العملية.
5) الإلمام بكل ما تم استقراؤه من آثار الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق.

ثالثاً: أهداف البحث:

أ) تظهر على وجه الإجمال في جانبين اثنين هما:
الأول: ما يسده البحث في بابه.
الثاني: ما يحصل من بيان لأثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، والتحذير من ذلك، والتمسك بأصول الاستدلال، والمنهج الصحيح، وتطبيق ذلك في حياة المسلم قولاً وعملاً واعتقاداً، والتمييز بين الاستدلال الصحيح من غيره.

ب) أما على جهة التفصيل فهي كالآتي:
1- بيان أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، ومفاهيم الاستدلال الصحيحة، والعمل على نشر ذلك، والحفاظ على العقيدة الصحيحة، وتطبيق ذلك عملياً في حياة المسلم.
2- فهم الاستدلال الصحيح، وخطورة الانحراف في ذلك على المعتقد الحق.
3- التأكيد على أهمية الإيمان بمنهج الاستدلال الصحيح والحفاظ على ذلك، واتباع أصول المعتقد الحق قولاً وعملاً، وأخلاقاً وقيماً، وعدم التفريط أو التساهل في ذلك.
4- بيان النتائج السيئة للانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق.

5- الحث على الالتزام بمبادئ وقواعد الاستدلال الصحيح، وتجنب الانحراف في المعتقد الحق.

رابعاً: منهج البحث:

اعتمدت في كتابة هذا البحث على الآتي:

1- المنهج الاستقرائي: استقراء بعض آيات القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، وأصول الاستدلال الخاصة بالموضوع، وما يتعلق بذلك.

2- المنهج التحليلي الوصفي: وذلك بعمل دراسة خاصة بأثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، و من ثم تحليلها، وتوضيح ما فيها من معان، وتصنيف ذلك حسب خطة الموضوع وفقراته، تناسباً، وتنظيماً، وتحديداً، وتوضيحاً لتلك الآثار على المعتقد الحق.

3- المنهج الاستدلالي الاستنباطي: وذلك باستقصاء واستنباط آثار الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق، ودراستها عقدياً.

خامساً: حدود البحث ومصطلحاته: يتمثل حدود البحث في جانبين:

الأول: مصطلحات البحث وكلماته الدالة (الكلمات المفتاحية):

(الأثر – الانحراف – الاستدلال – المعتقد – الحق – دراسة عقدية).

الثاني: يتمثل في: (أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق – دراسة عقدية).

سادساً: خطة البحث وهيكله:

و قد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في (مقدمة، ومطلبين، وخاتمة) كالآتي:

المقدمة وفيها: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهج البحث، وحدوده، وخطته.

المطلب الأول: تحديد مصطلحات البحث.

المطلب الثاني: أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق.

المطلب الأول: تحديد مصطلحات البحث

الفرع الأول: مفهوم الأثر لغة واصطلاحاً:

أولاً: الأثر لغة: الأثر مفرد آثار، وهو ما بقي من رسم الشيء ونتج عنه، فهو بمعنى النتيجة، ويكون أيضاً بمعنى العلامة، ويكون بمعنى الجزء.[1]

والأثر: هو بقية ما ترى من كل شيء، وما لا يرى بعد ما يبقي عُلقة.[2]

والأثر: الحبر، قال الراجز:

لا تملأ الدلو وعّرف فيها ألا ترى حبار من يسقيها

وقال آخر:

لقد أشمتت بي أهل فيد وغادرت بجسمي حبراً بنت مصَّان بادياً.[3]

والأثر: ما بقي من رسم الشيء، والأثر: بقية الشيء، والجمع آثار وأثور، وخرجتُ في إثره، وفي أثره، أي بعده، والتأثير: إبقاء الأثر في الشيء.[4]

وثانياً: الأثر والآثار في الاصطلاح:

هي اللوازم المعللة بالشيء.[5] أو جملة الأمور التي تنتج عن الشيء المسبب لها. والمراد بها هنا: أن الأثر: (عبارة عما ينتج ويظهر من الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق سواءً كان ذلك قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً أو تركاً).

---

[1] ينظر: الجوهري، إسماعيل الجوهري، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (5/4)، والجرجاني،أبو بكر عبد القاهر بن عبدالرحمن بن محمد الفارسي، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ص 9، ص 23.

[2] ينظر: الخليل، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي، و د. إبراهيم السامرائي، (236/8).

[3] ينظر: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، إصلاح المنطق، تحقيق: محمد مرعب، (١/ ١٤٣).

[4] ينظر: الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (١٣/١)، وابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب مادة: أثر (٥/٤)، الفيومي أحمد بن محمد، المصباح المنير، مادة: أ، ث، ر، (4/1).

[5] الجرجاني، عبد القاهر، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ص9، ص23.

أو نقول هو: (مجموعة الأمور التي تحصلت في النهاية عما يلتزمه العبد ويسلكه أو يصدر منه من أقوال أو أفعال أو اعتقادات باطلة مؤثر على المعتقد الحق).

ونقول هو: (عبارة عما ينتج من العبد بسبب ما يلفظه، أو يعمله، أو يعتقده، أو يتصف به أو يسلكه سواء أكان إيجابياً أم سلبياً).

الفرع الثاني: مفهوم الانحراف لغة واصطلاحاً:

أولاً: الانحراف لغة: الحاء والراء والفاء ثلاثة أصول: حد الشيء، والعدول، وتقدير الشيء.

فأما الأصل الثاني – وهو الذي يعنينا هنا – فهو الانحراف عن الشيء والعدول عنه، يقال: انحرف عنه ينحرف انحرافاً، و حرفته عنه، أي عدلت به عنه، وذلك كتحريف الكلام وهو: عدله عن جهته، قال تعالى: ((مِّنَ الَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً)) {النساء/46}[1]

ثانياً: الانحراف في الاصطلاح: هو عبارة عن الميل والتغيير والعدول عن الحالة التي يكون عليها العبد إلى حالة جديدة، منحرفاً عن الجادة مبتعداً عن الاستقامة الحقيقية التي يجب على العبد الثبات عليها والالتزام بها قولاً وفعلاً واعتقاداً.

الفرع الثالث: مفهوم الاستدلال لغة واصطلاحاً:

أولاً: الاستدلال لغة: معناه طلب الدليل.

فالدليل: المرشد، والجمع أدلة، وأدلاء.

الدليل: ما يستدل به، برهان، بينة، حجة، شاهد، علامة.

---

[1] ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مادة: (حرف)،(٤٢/٢، ٤٣)، الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، ص55، وابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب مادة (حرف) ، (839/1).

ثانياً: الاستدلال اصطلاحاً:

يطلق في العرف: على إقامة الدليل مطلقاً من نص أو إجماع أو غيرهما، وعلى نوع خاص من الدليل.

ويراد به في عرف أهل العلم: تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر أو المؤثر أو بالعكس.[1]

وقال الجرجاني: الاستدلال: تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو العكس، أو من أحد الأثرين إلى الآخر.[2]

الفرع الرابع: مفهوم العقيدة لغة واصطلاحاً:

أولاً: مفهوم العقيدة لغة:

المعتقد الحق لفظ منسوب إلى العقيدة، والعقيدة فعيلة. وهي مأخوذة من (العقد) وهي مصدر (عقد، يعقد، عقداً).

وتدور مادتها وما تصرف منها على عدة معان منها:

1- التوكيد: قال الله تعالى: ((وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ)) {النحل/91}، أي: بعد عقدها وتوثيقها.

2- الشد والربط المحكم: تقول: فلان عقد طرفي الحبل، أي أوصل أحدهما بالآخر بعقدة تمسكهما، فأحكم وصلهما.

3- الملازمة لما ورد في حديث ابن عمر – رضي الله عنهما –: ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة))[3] أي أن الخير ملازم لها، كأنه معقود فيها، وذلك لاستخدامها في الجهاد في سبيل الله.

---

[1] ينظر: الكفوي، أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي، الكليات ومعجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، (114/1).

[2] ينظر: الجرجاني، عبد القاهر بن عبدالرحمن الفارسي،ص17.

[3] رواه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الخير معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، (٢٨/٤) برقم / 2849.

4- القرب: تقول: فلان مني (معقد الإزار)، أي: قريب المنزلة عندي.

5- إبرام الشـــيء وإحكامه: ومنه قوله تعالى: ((وَلاَ تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىَ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ...)) {البقرة/235}، ومنه: الثبات، والاستحكام، والوجوب، والصلابة.[1]

ثانياً: مفهوم العقيدة اصطلاحاً:

1- العقيدة في الاصـــطلاح العام: ((تطلق على الإيمان القطعي الجازم الذي لا يتطرق إليه شـــك، ولا ريب عند معتقده، أيا كان ذلك الاعتقاد حقاً كان أم باطلاً، وسميت عقيدة لأن الانسـان يعقد عليها قلبه، وقيل هي: « الأمور التي تصـــدق بها النفوس، وتطمئن إليها القلوب، وتكون يقيناً عند أصحابها لا يمازجها ولا يخالطها شك))[2]

وقيل هي: ((ما يشد ويربط الإنسان قلبه عليه من أصول الإيمان وما يلحق بها، وعرفها بعضهم بأنها: ((الإيمان الذي لا يحتمل النقيض)).[3]

2- العقيدة في الاصطلاح الخاص (العقيدة الإسلامية) هي: ((العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية أي: العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة من أدلتها اليقينية)).[4]

- والمراد بالعقائد الدينية: العقائد المنسوبة إلى دين نبينا محمّد صلى الله عليه وسلم، سواء توقفت على الشرع كالسمعيات أم لا، وسواء كانت من الدين في الواقع في كلام أهل الحق، أم لا، ككلام المخالف، واعتبر في أدلتها اليقين، لأنه لا عبرة بالظن، وتكون مستمدة من الكتاب والسنة والإجماع والنظر الصحيح.[5]

---

[1] ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مادة (عقد)، (86/4)، ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، مادة (عقد)، (3031/4)، الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مادة (عقد)، (510/2).

[2] الأشقر، عمر سليمان الأسقر، العقيدة في الله، ص11.

[3] البريكان، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، ص13.

[4] السفاريني، محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية،(5/1).

[5] ينظر: المصدر نفسه (5/1).

- وقيل: هي مجموعة من قضايا الحق البدهية المسلمة بالعقل والسمع والفطرة، ويعقد عليها الإنسان قلبه ويثني عليها صدره، جازماً بصحتها، قاطعاً بوجودها وثبوتها، لا يرى خلافها أنه يصح أو يكون أبداً.[1]

- ومن تعريفها الشامل لموضوعات العقيدة الإسلامية هي: ((الإيمان الجازم بأصول الإيمان الستة، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة من أصول الدين، وأمور الغيب وأخباره، وأركان التوحيد، والكرامات والمعجزات، والأخبار القطعية، وما أجمع عليه السلف الصالح. من مسائل الإيمان والكفر، مع التسليم الكامل لله سبحانه وتعالى في مسائل التشريع والأحكام كلها، ولرسوله صلى الله عليه وسلم بالطاعة والتحكيم والاتباع)).[2]

- ومن تعريفها الشامل في التصور الإسلامي أنها: التصور الإسلامي الكلي اليقيني عن الله الخالق، وعن الكون والإنسان والحياة، وعما قبل الحياة الدنيا وما بعدها، وعن العلاقة بين ما قبلها وما بعدها.[3]

الفرع الخامس: مفهوم (دراسة عقدية):

أولاً: الدراسة لغة: مأخوذة من درس يدرس درساً ودراسة بمعنى القراءة وتحصيل العلوم والمعارف.

ثانياً: يستخلص الباحث الدراسة بأنها: (عبارة عن دراسة تستنبط أثر الانحرافات في الاستدلال على المعتقد الحق، وبيان ذلك وتوضيحه، والتحذير من تلك الانحرافات، والتمسك بالمعتقد الحق، وتطبيق ذلك قولاً، وعملاً، واعتقاداً).

ثالثاً: مفهوم العقيدة: سبق التعريف بها في الفرع الرابع.

- وخلاصة القول في التعريف الإجرائي لعنوان البحث هو:

---

[1] الجزائري، أبو بكر الجزائري، عقيدة المؤمن، (ص23).

[2] ينظر: مزروع، أحمد على مصلح، بحث في مقرر علم العقيدة 1، مستوى ثاني، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة ذمار (غير مطبوع) ص5.

[3] ينظر: المصدر نفسه، ص5، وينظر: منتدى المعرفة 2023/7/3م، m.marafa.org

(الدراسة المستنبطة لأثر الانحرافات في الاستدلال على المعتقد الحق، وإبراز المضامين المؤثرة على العقيدة الصحيحة، وبيانها، وتوضيحها، والتحذير منها، والتمسك بالمعتقد الحق، وتطبيق ذلك قولاً وعملاً، واعتقاداً).

المطلب الثاني: أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق:

قد ذم الله سبحانه وتعالى اتباع الهوى في آيات كثيرة منها، قول الله تعالى: (... وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ...) {الأنعام:119}، وقال تعالى: (فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ...) {القصص: 50} وقال تعالى: (بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ) {الروم:29} وقال تعالى:(وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ) {البقرة:120}، وقال تعالى: (... وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَاء السَّبِيلِ) {المائدة:77}، وقال تعالى: (وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاء الَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ) {الأنعام:150}

إن من عظيم الانحراف في الاستدلال هو إخضاع الأدلة الشرعية للهوى المتمثل في هوى الشبهات أو الشهوات، وهذا داء عضال يؤثر على المعتقد الحق. وأهل الانحراف في الاستدلال كانوا يردون أقوالاً للصحابة وآثاراً للسلف، وفقههم وفهمهم للنص الشرعي، مع أنهم على منهج حق وأعلم بمراد الله وأفقه لدينه سبحانه. وأن منهجهم في الدين أعلم وأسلم وأحكم من أهل الانحراف في الاستدلال.[1]

وسلك أهل الأهواء والانحراف في إخضاع الأدلة الشرعية مناهج ثلاثة رئيسة:[2]

المنهج الأول: المنهج الحرفي في الموقف من النص الشرعي وتفسيره، والاستنباط منه، فهؤلاء لا يعولون على فقه النص الشرعي والاستنباط من ذلك كما يفعل السلف.

المنهج الثاني: المنهج التأويلي، ويقصد به تأويل النصوص على غير ما هو معروف عند أهلها من الصحابة والتابعين وأئمة الدين واللغة.

المنهج الثالث: المنهج الباطني والإشاري والرمزي، ويقصدون بهذا الاعتقاد بأن النصوص الشرعية لها تفسير باطني مخالف لمعانيها الظاهرة المفهومة لدى السامعين.

---

[1] ينظر: الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي الغرناطي الاعتصام، بتعريف: محمد رشيد رضا، (231/1)، العقل، ناصر بن عبد الكريم، دراسات في الأهواء والفرق والبدع وموقف السلف منها (401،402/1).

[2] ينظر: العقل، ناصر بن عبد الكريم، دراسات في الأهواء والفرق والبدع وموقف السلف منها، (399،400/1).

الفرع الأول: إخضاع الأدلة الشرعية للهوى:

أولاً: هوى الشبهات:

وتمثل إخضاع الأدلة الشرعية للهوى عن طريق الشبهات المتمثل في الآتي:

1- التعصبات: فالتعصبات من أعظم أسباب وقوع الناس في الأهواء كالتعصب للآراء، والمذاهب الفكرية أو الفقهية أو التعصب للبلدان، والأشخاص، والقبائل، والشعوب، وكثيراً ما تؤدي هذه العصبيات إلى الافتراق والانحراف عن المعتقد الحق، فيحدث بذلك إخضاع النصوص الشرعية لهوى الشبهات. فالمتعصب لم يسلّمُ للنص الشرعي ابتداء، بل يعتقد أموراً من عند نفسه أو متبوعة، ثم يأخذ في الاستدلال عليها، ويخضع النص الشرعي لمراده وهواه.

قال الشاطبي – رحمه الله: ((ولذا سمي أهل البدع أهل الأهواء، لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك،.....)).[1]

2- الداعي إلى البدع: نجد أن أهل البدع بأهوائهم يحرصون على التعلق ببدعهم والدعوة إليها مما يكون ذلك له الأثر البالغ في الجانب السلبي على المعتقد الحق.

قال تعالى مبيناً حال من تزين له هوى بدعته:(وَإِذَا مَسَّ الإِنسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَآئِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرٍّ مَّسَّهُ كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ) {يونس:12}، وقال تعالى: (أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاء وَيَهْدِي مَن يَشَاء فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) {فاطر:8}.

قال الشاطبي – رحمه الله – في دعاة البدعة: ((وأما الداعي إذا دعا إليها فمظنة الاقتداء أقوى وأظهر.....)).[2] فالدعوة إلى البدعة، وتفسير النص الشرعي بما يتناسب مع بدعته وعقيدته الفاسدة له أثر كبير في الانحراف عن المعتقد الحق.

---

[1] الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، بتعريف: محمد رشيد رضا، (176/2).

[2] المصدر نفسه (169،170/1).

ثانياً: هوى الشهوات:

من الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق هوى الشهوات المؤثر على القلب انحرافاً عن العلوم النافعة والعقائد الصحيحة، والسعي لإخضاع الأدلة الشرعية لهوى النفس.

فالشهوة المحرمة هي عبارة عن عاطفة مستقرة تقوم في القلب نحو أمر ضار مخالف لفطرة التوحيد في الإسلام، لا يسلكها إلا القلب المريض، ويزيد مرضه بتلك المزاولة والممارسة، ويقوى تعلقه بذلك وقد تقوى العاطفة من جانب الشهوات حتى تصبح عاطفة سائدة تستولي على القلب، وتتحكم به فتميته. وهذه العواطف الجانحة المتوجهة إلى أمور مذمومة تؤثر في المعتقد الحق، هي ما غلب عليه اسم هوى الشهوات.

وإذا سيطر هوى الشهوات على القلب أمرضه أو أماته وينافسه ويضاده العقل الذي هو ما عقله القلب من العلوم النافعة والعقائد الصحيحة من معرفة الحق والخير، وما يضاده من الباطل والشر. فإذا كانت السيطرة للعقل على العواطف والإرادات كان ذلك سبب صلاح القلب ومادة حياته. وإذا سيطر أحدهما أضعف الآخر وقلل انبعاث القلب لموجبه. فهما يتجاذبان القلب المريض الذي فيه إيمان ومرض، أما القلب الميت فقد استحكم فيه الهوى بإطلاق سواء كان شبهات أو شهوات. والقلب السليم قد سيطر فيه الإيمان والعقل.

فلا يوجد الإيمان ويثمر إلا إذا جاهد نفسه في تطهيرها من هواها وزجرها عنه، قال تعالى: ((وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى)) {النازعات:40،41}.[1]

((وهذه ثمرة العقل الذي به عرف الله سبحانه وتعالى واسماؤه وصفات كماله ونعوت جلاله، وبه آمن المؤمنون بكتبه ورسله ولقائه وملائكته، وبه عرفت آيات ربوبيته وأدلة وحدانيته ومعجزات رسله، وبه امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه وهو الذي تلمح العواقب فراقبها، وعمل بمقتضى مصالحها، وقاوم الهوى فرد جيشه مغلولا، وساعد الصبر حتى ظهر به بعد أن كان بسهامه مقتولاً، وحث على الفضائل ونهى عن الرذائل....)).[2]

ولذا نجد أن للإيمان والمعتقد الحق أثر في تطهير القلب من سلطان هوى الشهوات كما هو في الشبهات.

فإذا استحكمت الشهوات على قلب العبد عمي عن مسالك الحق والعقيدة الصحيحة، فيتمادى في الاستدلال المؤدي إلى الانحراف عن المعتقد الحق تنفيذاً لرغبات هوى النفس سواءً في الشبهات كما سبق توضيحه بداية، أو الشهوات.

---

[1] ينظر: الجربوع، عبدالله بن عبدالرحمن، أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، (312/1،.....).

[2] ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، روضة المحبين ونزهة المشتاقين، (ص7).

الفرع الثاني: التأويل الباطل لبعض النصوص الشرعية:

إن تأويل النصـوص الشـرعية أو بعضـها، وصـرفها عن ظاهرها الحقيقي إلى معنى آخر، مع عدم وجود دليل صـــارف للفظ عن المعنى المعهود المتبادر للذهن إلى معنى آخر لـه أثر كبير على المعتقد الحق، لأن سلوك ذلك التأويل كله يتم بدون ضوابطه المعهودة، فيصبح تأويلاً مذموماً مع زعم أصحاب هذا المنهج ودعواهم أن الدلالات اللفظية لا تفيد اليقين، وإنما تفيد الظن، فلا يعتمد عليها في تقرير العقائد، وكذا القول بالمجاز بإطلاق مع إقحام المسائل العقدية ومسائل الأحكام في هذا.

ومن هنا أدرك علماء السـنة خطورة ادعاء المجاز في نصـوص العقائد والأحكام، وأنكروا ذلك على من سلك هذا الطريق متحايلاً للتخلص من دلالات نصوص الكتاب والسنة على حقائق الاعتقاد.

وكذا دعوى أن أخبار الأحاديث لا تفيد العلم حيلة أخرى ابتدعها أصـحاب منهج التأويل الباطل، ومقدمين العقل على النقل للتخلص من دلالات النصوص الشرعية في مسائل العقائد والأحكام.

وقد روي عن عمر بن الخطاب وعلى ابن أبي طالب – رضـي الله عنهما– أنهما قالا: ((سـيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله)).[1] فصاحب الهوى يعطف كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على ما يقتضيه هواه.

وكل هذا التأويل لبعض النصوص الشرعية له أثر في الانحراف عن المعتقد الحق، وهو باطل ومردود.

قال ابن عبد البر – رحمه الله –: ((وكلهم – يعني أهل الفقه والأثر– يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً أو ديناً في معتقده، وعلى ذلك جماعة أهل السنة)).[2]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: ((ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم.....)) [3].

---

[1] رواه الدارمي برقم /121 بإسناد صحيح، واللالكائي في السنة (12/5).

[2] ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبدالله النمري، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق وتعليق: الاستاذ مصطفى بن أحمد العلوي، والأستاذ محمد عبد الكبير البكري (8/1)، وينظر: الغصن، سليمان بن صالح، عقيدة الإمام ابن عبد البر، رسالة ماجستير، ط 1409 هـ.

[3] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، (13/ 351، 352).

وقال الشـــاطبي– رحمه الله –: ((وربما احتج طائفة من نابتة المبتدعة على رد الأحاديث بأنها تفيد الظن....))[1].

وقال ابن القيم – رحمه الله –: ((وجاء أفضل متأخريهم فنصب على حصون الوحي أربعة مجانيق:

الأول: أنها أدلة لفظية لا تفيد اليقين. الثاني: أنها مجازات واســـتعارات لا حقيقة لها. الثالث: أن العقل عارضـــها فيجب تقديمه عليها، الرابع: أنها أخبار آحاد، وهذه المســـائل علمية فلا يجوز أن يحتج فيها بالأخبار)).[2]

فأثر الانحراف في التأويل والاستدلال على المعتقد الحق واضح، وخطير، فلذا يجب سلوك منهج سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن اقتفى أثرهم في اتباع الحق، والمحافظة على المعتقد الصحيح.

الفرع الثالث: اتباع المتشابه:

لقد قام منهج أهل الســنة على الإيمان بالمتشــابه، والعمل بالمحكم ويتعلق أهل الانحراف في الاســتدلال بالشبهات، ويتمسكون بالمتشابه، دون رده إلى المحكم، لذا يقعون في الانحراف المؤثر على المعتقد الحق.

قال الله تعالى: (هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـــابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِـــخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ) {آل عمران:7}.

فربط سبحانه بين أهل الزيغ واتباع المتشابه، وجعل اتباع المتشابه من شأن أهل الزيغ والابتداع، وهم إنما يفعلون ذلك ابتغاء إحداث الفتنة وتتبعاً لما لا يمكنهم العلم به مما اســـتأثر الله عز وجل بعلمه أو خص به أهل العلم البصراء بدين الله.

---

[1] الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي، الاعتصام، بتعريف: محمد رشيد رضا، (235/1).

[2] ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق ودراسة د. علي بن محمد الدخيل الله ، (1039/3)

ولقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من اتباع المتشابه، ومن متبعي المتشابه فعن عائشة أم المؤمنين– رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم))،[1] وفي لفظ: ((إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله، فاحذروهم)).[2]

ولخطورة اتباع المتشابه في الانحراف عن المعتقد الحق كان السلف يردعون متبعه ويؤدبونه تأديباً بليغاً، فعن سليمان بن يسار– رحمه الله –: ((أن رجلاً يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ فقال أنا عبدالله صبيغ، فقال عمر: وأنا عبدالله عمر، ثم أخذ عرجوناً من تلك العراجين فضربه حتى ادمى رأسه)).[3]

وما وُصِفَ متبعي المتشابه بالزيغ، والتحذير منهم، وتأديبهم إلا لما يجره اتباع المتشابه من انحراف عن المعتقد الحق، والوقوع في الضلال.[4]

قال الشاطبي – رحمه الله – عن المتشابه: ((إنه لم يصر متشابهاً من حيث وضع في الشريعة، من جهة أنّه قد حصل بيانه في نفس الأمر، ولكن الناظر قَصَّر في الاجتهاد أو زاغ عن طريق البيان اتباعاً للهوى)).[5] وقال ابن رشد الحفيد – رحمه الله – في ذلك: ((إن كتاب الله العزيز إنما جاء معجزاً من جهة الوضوح والبيان، فإذاً ما أبعد من مقصد الشرع من قال فيما ليس بمتشابه: إنه متشابه ثم إنه أوَّل ذلك المتشابه بزعمه، وقال لجميع الناس: إن فرضكم هو اعتقاد هذا التأويل مثل ما قالوه في آيات الاستواء على العرش وغير ذلك مما قالوا: إن ظاهره متشابه)).[6]

---

[1] رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب منه آيات محكمات، (166/5) برقم / 4547، ومسلم: كتاب العلم، باب النهي عن إتباع متشابه القرآن (2053/3) برقم /2665، واللفظ لمسلم.

[2] أخرجه عبد الرزاق: في تفسيره، تفسير سورة آل عمران (384/1) برقم/ 376، عن عائشة رضي الله عنها.

[3] رواه الآجري في الشريعة: برقم/73، والدارمي في السنن: (51/1) برقم/146، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: (634/4)، وذكر له الحافظ ابن حجر إسناداً صحيحاً عن ابن الأنباري: الإصابة (458/3–460).

[4] ينظر: اللويحق، عبد الرحمن بن معلاً، مشكلة الغلو في الدين في العصر الحديث الأسباب – والآثار – العلاج، (216/1)

[5] الشاطبي، ابو اسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي، الموافقات في أصول الشريعة، (92/3).

[6] ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تحقيق: د.محمود قاسم، (ص180)، وينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، الصواعق المرسلة، تحقيق: د. علي الدخيل الله، (413/2،414).

الفرع الرابع: ترك الاستدلال بالأدلة الصحيحة والأخذ بالروايات الضعيفة والموضوعة:

إن النقل هو ما ورد من نصوص الوحي المعصوم، المتمثل في الكتاب والسنة، والنقل غير الصحيح هو ما لم تثبت صحة نقله عن مصدره حسب القواعد المقررة في علوم الحديث ومصطلحه.

فكل ما جرى في اعتماد النقل غير الصحيح كان له الأثر الواضح في الانحراف عن المعتقد الحق. فنجد أن بروز الروايات الضعيفة والموضوعة دلالة على الانحراف في الاستدلال المؤدي إلى الانحراف في المعتقد الحق.

وإظهار الروايات الضعيفة والموضوعة، والاعتداد بها سبب على تنحية النقل الصحيح، وانحراف عن المعتقد الحق. بل جعل مثل هذه الروايات الضعيفة والموضوعة دين صحيح، ومن أبرز سمات أهل الأهواء ومناهجهم في التلقي والاستدلال اعتمادهم على الكذب والوضع، وقلة التعويل على الإسناد، ولذلك يكثر استدلالهم بالموضوعات والمكذوبات والآثار الضعيفة، وما لا أصل له، وهم في الوقت نفسه يردون ما يخالف أهواءهم من النصوص الصحيحة.[1]

((فيعتمدون على نقل لا يعرف له قائل أصلاً، لا ثقة ولا معتمداً، وأهون شيء عندهم الكذب المختلق. وأعلم من فيهم لا يرجع فيها نقله إلى عمدة، بل إلى سماعات على الجاهلين والكذابين، وروايات عن أهل الإفك المبين)).[2]

فهذا حال أهل الأهواء والانحراف في الاستدلال، قال وكيع بن الجراح رحمه الله:((إن أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم)).[3]

وقال ابو عبد الله الحليمي – رحمه الله –: ((والحرج في كتمان النصوص أشد منه في كتمان الاستنباط)).[4]

---

[1] ينظر: العقل، ناصر بن عبد الكريم، دراسات في الأهواء والفرق والبدع وموقف السلف منها، (420/1).

[2] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، (479/27).

[3] أخرجه الدار قطني في سننه (27/1) برقم 36، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (188/2) برقم / ٣٣٨.

[4] الحليمي، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم، المنهاج في شعب الإيمان، الثامن عشر من شعب الايمان، باب في نشر العلم (201/2).

وقال ابن حزم – رحمه الله –:((ولا أرق ديناً ممن يوثِّق رواية إذا وافقت هواه، ويوهنها إذا خالفت هواه، فما يتمسك فاعل هذا من الدين إلا بالتلاعب)).[1]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: ((ومن المعلوم أنك لا تجد أحداً ممن يرد نصوص الكتاب والسنة بقوله، إلا وهو يبغض ما خالف قوله، ويود أن تلك الآية لم تكن نزلت، وأن ذلك الحديث لم يرد، ولو أمكنه كشط ذلك في المصحف لفعله)).[2]

وقال أيضاً: ((فلا تجد قط مبتدعاً إلا وهو يحب كتمان النصوص التي تخالفه، ويبغضها ويبغض إظهارها وروايتها والتحدث بها، ويُبغض من يفعل ذلك)).[3]

وبهذا نجد بأن مسلك أهل الانحراف في الاستدلال الاعتماد على الروايات الضعيفة والموضوعة، وترك الاستدلال بالأدلة الصحيحة وهذا يؤثر في المعتقد الصحيح ويحرفه عنه، والذي يجب على المرء التمسك به.

الفرع الخامس: التشكيك في الآراء والأدلة الصحيحة:-

إن تعارض الآراء المنحرفة مع الرأي الصحيح وأدلته لهو مسلك أهل الانحراف في الاستدلال، ومن ذلك التعلق بظواهر النصوص حينما توافق أهواءهم، دون ردها إلى النصوص الأخرى. ودون مراعاة لقواعد الاستدلال عند أهل العلم، بل يسلكون التشكيك في الآراء والأدلة الصحيحة، أو الزيادة أو النقص، مما يؤدي إلى الخلل والاضطراب في الاستدلال فيؤثر في الانحراف عن المعتقد الصحيح.

ولكن الله عز وجل هو الذي ارتضى هذا الدين لخلقه لعلمه بصلاحيته لهم، قال سبحانه وتعالى: ((أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)) {الملك:14}.

فقام أهل الانحراف في الاستدلال بالتشكيك في الآراء والأدلة الصحيحة تنفيذاً لرغباتهم وأهوائهم.

قال الإمام اللالكائي – رحمه الله – مبيناً حال هؤلاء: ((ومن أعرض عنها وابتغى في غيرها مما يهواه أو يروم سواها ما تعداه أخطأ في اختيار بغيته وأغواه، وسلكه سبيل الضلال، وأرداه في مهاوي الهلكة فيما يعترض على كتاب الله وسنة رسوله بضرب الأمثال ودفعها بأنواع المحال والحيدة عنها بالقيل والقال مما لم ينزل

---

[1] ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المحلى بالآثار، (26/2) ، المسألة رقم/ 683.

[2] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (217/5).

[3] المصدر نفسه (221/1)، وينظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى (161/20).

الله به من سلطان.....)).[1] فالتشكيك والتأويل والتحريف، هو الغالب عند أهل الانحراف في الاستدلال، فلا يكاد أصل من أصول العقيدة الصحيحة يسلم من هذا التحريف، ابتدأ من أسماء الله وصفاته أو ما يتعلق بأصول الإيمان والدين.

الفرع السادس: تقديم العقل على النقل:

إن الله خلق الإنسان وجعل فيه مناط التكليف وهو العقل، فللعقل دوره الأساس للوصول إلى الحق فهو الغريزة الفطرية التي ميز الله بها العقلاء عن البهائم، وهو مناط التكليف في الشريعة الإسلامية. فالإسلام رعى دور العقل ومكانته، ولم يرد في القرآن الكريم آية تذم العقل أو تزدريه، ولكن وضعه في حدود إمكاناته وقدرته، وجعل له سقفاً محدداً يصل إليه ولا يتجاوزه، وقد ضل قوم عندما حكموا العقل وقدموه على الشرع.

قال ابن القيم – رحمه الله – وهو يتكلم عمّن يقدم العقل على النقل: ((إن هؤلاء المعارضين للوحي بعقولهم ارتكبوا أربع عظائم: إحداها: ردهم نصوص الأنبياء – صلوات الله وسلامه عليهم –، الثانية: إساءة الظن به، وجعله منافياً للعقل، مناقضاً له، الثالثة: جنايتهم على العقل بردهم ما يوافق النصوص من المعقول، فإن موافقة العقل للنصوص التي زعموا أن العقل يردها أظهر للعقل في معارضته لها، الرابعة: تكفيرهم أو تبديعهم وتضليلهم لمن خالفهم في أصولهم التي اخترعوها، وأقوالهم التي ابتدعوها، مع أنها مخالفة للعقل والنقل، فصوبوا رأي من تمسك بالقول المخالف للعقل والنقل، وخطؤوا من تمسك بما يوافقها، وراج ذلك على من لم يجعل الله له نوراً، ولم يشرق على قلبه نور النبوة)).[2]

((وهكذا تحرص المدرسة العقلية على تحكيم العقل وتقديمه على النهى الشرعي في الاعتبار والاستدلال، إلى العلم الظني، وتحكيم العواطف والأهواء في أصول العقيدة ونصوصها، ومقررات الدين الثابتة، كالحلال القطعي، والحرام القطعي، دون اعتبار للوحي ولا تسليم للنص المعصوم، ولا احترام لما جاء عن الله صريحاً، أو ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحاً)).[3]

ولذا نجد أن الاتجاهات العقلانية عموماً تعد دلالة الاستنتاج والحكم العقلي والرأي البشري، مقدمة على دلالة النص، الذي هو وحي من الله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. يقول أحدهم: ((لا شك أن إخضاع دليل النقل لدليل العقل، فيه من الحرية العلمية كل ما تتسعه هذه الكلمة من معنى، ومما يعطي العلماء

---

[1] اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسين، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد سعد حمدان، (10/1).

[2] ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، الصواعق المرسلة تحقيق ودراسة: د. علي بن محمد الدخيل الله، (988/2، 989)، (990،991/3).

[3] العقل، ناصر بن عبد الكريم، الاتجاهات العقلانية الحديثة، ص361، وينظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، (29/1).

سلطة واسعة أمام الجامدين من رجال الدين فلا يكون لأولئك الجامدين سلطان عليهم أصلاً، ولا يكون لهم أن يسلكوا سبيل التعسف معهم، إنما هو قرع الدليل بالدليل، وما أضعف دليل الجمود أمام دليل التجديد)).[1]

و يقول كذلك: ((أنه لا بد أن يكون العقل سلطان على النقل، حتى يهيئه للحكم الذي يسعد الناس)).[2] ونقول بأن مقتضى الإيمان بأصول الإيمان، وأن كل ما جاءت به الرسل يبعث الاستيقان التام من أنهم لا يأتون أبداً بما يمنعه صريح العقل ويحكم بانتفائه، وإن كان هناك شيء يعجز العقل عن معرفته ويحتار له، ويتعجب منه، من آيات الله التي لا تنقضي عجائبها، فالحق المقطوع به يقيناً هو أن الشرع الإسلامي لم يأت بما يستحال فيه العقل، ولكن يوجد فيه ما يحار فيه العقل فتقديم العقل على النقل من أساسيات الانحراف في الاستدلال على العقيدة، وأصول الإسلام، وأحكامه، ويبين مدى الاضطراب الذي وقع فيه أصحاب هذا الاتجاه فيما بينهم، فيثبت أحدهم ما ينفيه الآخر، بل ويقع ذلك للواحد منهم، ومرد ذلك أنهم جعلوا النص محكوماً لا حاكماً، ومتبوعاً لا تابعاً، ولو أنهم أعملوا النظر الصحيح المتجرد عن الهوى لقادهم إلى القناعة العقلية بأن ما جاء به الوحي حق وصدق، وإن لم تبلغه عقولهم، وأنه مفيد لليقين، مورث للطمأنينة.

وأنه كلما كان القائل والسالك من أصحاب هذا الاتجاه أو غيرهم إلى سنة المصطفى – صلى الله عليه وسلم – أقرب كلما كان قوله أقرب إلى صريح المعقول وصحيح المنقول، فمن ((سلك الطرق النبوية السامية، علم أن العقل الصريح مطابق للنقل الصحيح، وقال بموجب العقل في هذا وهذا)).[3] ((وإن المعقول الصريح لا يدرك إلا على موافقة أقوال الرسل لا على مخالفتها)).[4]

إن الحصين الحصين من الوقوع في هذا الانحراف هو في التمسك بالكتاب والسنة، وفق منهج سلف الأمة الصالح، وبذلك – لا بغيره – تتحقق موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول.

الفرع السابع: ترك تقديس النص الشرعي والتهاون فيه:

إن الفارق بين أهل الحق وغيرهم من أهل الانحراف والبطلان هو التسليم للنص الشرعي، واتباع ما جاء فيه، وهو مقتضى الشهادة، فمن شهد بأن الله واحد وجب عليه فعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه.

---

[1] الصعيدي، عبد المتعال، حرية الفكر في الإسلام، ص 32.

[2] المصدر نفسه، ص30، وينظر: مجلة العربي الكويتية، المجلد الثاني، العدد 8، يوليو 1909م، ص72، وينظر: وجدي، محمد فريد، المدنية والإسلام، ص 52.

[3] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الصفدية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (110،111/2).

[4] المصدر نفسه، (111/2).

وأن التعامل مع النص الشرعي، رواية ودراية وفهماً يعتبر من أهم وأعظم القضايا، لأن النظر الصحيح ينتج الحكم الصحيح، والنظر الفاسد ينتج الحكم الفاسد.

فاحترام النص الشرعي، وتقديسه أمر مطلوب من المسلم، وعلامة على الانقياد والطاعة، وعدم الجرأة أيضاً على مخالفة المعاني المتأتية من النص الشرعي في أخباره وقصصه، وأحكامه لأمر محمود من المسلم.

وكل ترك لتقديس النص الشرعي لفظاً ومعنى مردود بقوله تعالى: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) {الحجر:9}، وقول الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) {فصلت:41،42}. وكذا يقول الله تعالى: (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) {يوسف:111}.

وكل ترك لتقديس الإسلام وأحكامه في العموم والتهاون في ذلك انحراف عن المعتقد الحق. فالإسلام يتضمن أركان الإيمان والأخلاق، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنظمة الحكم، والقضاء والاقتصاد، والاجتماع، وسائر شعب الحياة.

فالإسلام دين الله الذي ارتضاه لعباده كما قال تعالى: (....الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا...) {المائدة:3}. ولن يقبل الله عز وجل من الناس غيره، قال تعالى: (وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) {آل عمران:85}.

فالإسلام شامل لكل أوجه الحياة، للفرد والدولة والمجتمع والبشرية كلها، شمولاً شخصياً، وشمولاً ظرفياً، لمسائل العقيدة والأخلاق، والمعاملات.

والإسلام دين إلهي رباني، لا أثر للبشر فيه ولا في أحكامه، إنما عليهم العمل والتطبيق.

فلذا تقول: بأن تقديس الإسلام وأحكامه، وتقديس النص الشرعي هو تقديس لله عز وجل بالتوحيد، والإيمان الصحيح، ونبذ الشرك، وما يناقض مسائل التوحيد والعقيدة كلها.

ولكن أهل الانحراف في الاستدلال سلكوا مسلك التهاون في أحكام الإسلام، وترك تقديس النص الشرعي، فقد أعطوا الإسلام ونصوصه الشرعية كثيراً من الأحكام، والمفاهيم، والتفسيرات، التي لا تنطبق عليه، وأثارت حول أصوله وفروعه في العقيدة والشريعة الكثير من الشكوك والشبهات، والتفسيرات الخاطئة، والتهاون في ذلك، ولي أعناقها وتفسيرها بما يتوافق مع أهوائهم ومعتقداتهم، وكأن الإسلام وأحكامه الشرعية نشاط بشري، أو ظاهرة،

أو نظرية، أو حركة قابلة للنقد والتعديل والزيادة والنقص والتخطئة، وقد تفسر ذلك أحياناً بتفسيرات مذهبية، أو مادية وضعية، بحسب الرأي والهوى والمزاج الشخصي، وكل يريد أن يفسر الإسلام وأحكامه، والنصوص الشرعية كما يشتهي.

ويرى بعضهم أن الإسلام دين رباني شامل لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لكنه لا يصلح للتطبيق في هذا العصر، بدعوى زعمهم أن الإسلام جاء لمرحلة زمنية محدودة، ولبيئة بدوية ساذجة، فلا يصلح للعصور الحديثة المتطورة، لا نظرياً ولا تطبيقياً، وقد يقول البعض في الإسلام وأحكامه بأنه دين اختياري للفرد والجماعة.[1]

ولهذا الانحراف في الاستدلال، وعدم تقديس الإسلام وأحكامه ونصوصه الشرعية أثر كبير على المعتقد الحق في الإسلام وأحكامه، وأصوله، وفروعه، ومن سلّم منهم بدلالة النصوص فإنما يستدلون بما يصلح لهم، ويوافق عقائدهم وأهوائهم، أو ما يسلكونه من معارضتهم للنص الشرعي بالعقل أو العلم الحديث، أو الواقع، أو المصلحة.

الفرع الثامن: ترك اتباع السلف في فهم النص الشرعي:

إن من الأهمية بمكان توضيح مدلول مفهوم السلف، فنجد أن له مدلولين:-

الأول: المدلول الزمني: وهذا ينطبق على أهل القرون الثلاثة الأولى المفضلة، وهم الصحابة رضوان الله عليهم، والتابعون، وتابعو التابعين- رضي الله عنهم-، ممن لم يبتدعوا.

وفائدة هذا التحديد الرجوع إلى أقوال من ينطبق عليهم هذا المدلول، وإلى فهمهم النصوص الشرعية عند الاختلاف الذي لا يمكن حسمه إلا بالاتفاق على هذا التحديد

الثاني: مدلول منهجي، ويشمل كل من سار على طريقة ومنهج خير القرون، والتزم النصوص والفهم الذي فهموه.

---

[1] ينظر: العقل، ناصر بن عبد الكريم، الاتجاهات العقلانية الحديثة، (ص 340،341)، وينظر: العقل، ناصر بن عبد الكريم، دراسات في الأهواء والفرق،(1/ 405، 406).

وهذان المدلولان – كما هو ظاهر – مترابطان، فأهل القرون الثلاثة الأولى لا يُعد أحدهم من السلف مالم يكن على منهج الكتاب والسنة، ومن جاء بعدهم لا يعد أحدهم من أتباع السلف مالم يسر على طريقتهم في فهم الكتاب والسنة.

ونقول: بأن فهم النص الشرعي بفهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلف الأمة لأمر محمود، وأن الانحراف في الاستدلال والانحراف في فهم النص الشرعي لأمر مذموم.

ولذلك كان لزاماً على مبتغ الحق الصادق في ابتغائه اتباع سلف هذه الأمة، إذ من ((المعلوم بالضرورة لمن تدبر الكتاب والسنة، وما اتفق عليه أهل السنة والجماعة من جميع الطوائف: أن خير قرون هذه الأمة في الأقوال والأعمال والاعتقاد وغيرها من كل فضيلة أن خيرها القرن الأول، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه، وأنهم أفضل من الخلف في كل فضيلة: من علم وعمل، وإيمان، وعقل ودين، وبيان، وعبادة، وأنهم أولى بالبيان لكل مشكل.

هذا لا ينفيه إلا من كابر المعلوم من الدين بالضرورة من دين الإسلام، وأضله الله على علم...)).[1] قال صلى الله عليه وسلم: ((خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء من بعدهم قوم تسبق شهادتهم أيمانهم، وأيمانهم شهادتهم)).[2]

وعلامة من أراد الله – عز وجل – به خيراً من بعد هؤلاء المفضلين: ((سلوك هذا الطريق: كتاب الله عز وجل – وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم، وسنن أصحابه – رضي الله عنهم – ومن تبعهم بإحسان – رحمة الله تعالى عليهم – وما كان عليه أئمة المسلمين...))[3]

وأن دعوى إعادة فهم النص الشرعي بما يتواءم مع روح العصر ومتطلباته دون اعتبار لفهم السلف والأئمة المتقدمين، ناتج للروح الانهزامية التي يحملها هؤلاء، والشعور بالنقص والدونية، والانبهار بما عند الآخر، والانبهار لمعطيات الحضارة المادية الغربية. وهذا انحراف عن المنهج الصحيح، وانحراف عن طرق الاستدلال المؤدي إلى الانحراف عن المعتقد الحق.

---

[1] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، (158/4).

[2] رواه البخاري: كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، (189/4) برقم / 2652، وبمعناه في كتاب الرقاق، باب ما يحذر منه زهرة الدنيا والتنافس فيها (147/7) رقم/6065، من حديث عبدالله بن مسعود – رضى الله عنه، ورواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، برقم/ 2533.

[3] الأجرى، محمد بن الحسين، الشريعة، تحقيق: محمد حامد الفقي، ص14.

وهناك عدة اعتبارات توجب الرجوع إلى فهم سلف الأمة للنص الشرعي خاصة في النصوص الثوابت من الدين كالعقائد والأخلاق والعبادات، وهي خصـــائص لا تجتمع في غيرهم، فكان فهمهم مقدماً على غيره من الفهوم ومن أهم هذه الاعتبارات الآتي:

1- سلامة مصادرهم في التلقي.

2- مكانتهم في العلم والعمل.

3- عاصروا الوحي وشاهدوا التنزيل.

4- أنهم أعلم الناس بلغة القرآن.

5- أنهم خير هذه الأمة علماً، وأبرها قلوباً، وأكثرهم بركة.

6- دلالة الكتاب والسنة على إتباع فهمهم.

7- دلالة الإجماع على اتباع منهجهم.

فالالتزام بفهم السلف – رحمهم الله – للنص الشرعي، والتمسك بمذهبهم تحقيق السلامة من الانحراف عن المعتقد الحق، وتحقيق السلامة من الابتداع في الدين. وكان أهل العلم وأئمة الهدى، ينصون على أن قولهم في مسائل الاعتقاد تابع لقول السلف.[1]

وكان أهل البدع والأهواء: ((... متمســـكين بظاهر من القول لا بظاهر القول، وعمدتهم عدم العلم بالنصوص التي فيها علم بما قيد)).[2] مضطربين متناقضين في موقفهم من فهم سلف الأمة للنص الشرعي.

وقد بين الإمام الشاطبي – رحمه الله – أن اعتماد فهم السلف للنصوص رافع للخلاف فيها من وجوه، منها:

---

[1] ينظر: ابن حنبل، أحمد بن حنبل، السنة، (ص 33،34).

[2] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، (7/392،393).

أولاً: إن المجتهد متى نظر في دليل على مسألة احتاج إلى البحث عن أمور كثيرة لا يستقيم إعمال الدليل دونها، والنظر في أعمال المتقدمين قاطع لاحتمالاتها حتماً، ومعين لناسخها من منسوخها، ومبين لمجملها، إلى غير ذلك فهو عون في سلوك سبيل الاجتهاد.

الثاني: إن ظواهر الأدلة إذا اعتبرت من غير اعتماد على الأولين فهي مؤدية إلى التعارض والاختلاف، وهو مشاهد معنى، مع القطع بأن الشريعة لا اختلاف فيها.

الثالث: أنك لا تجد فرقة من الفرق، ولا أحداً من المختلفين في الأحكام لا الفروعية ولا الأصولية يعجز عن الاستدلال على مذهبه بظواهر من الأدلة، بل قد وجد من الفساق من يستدل على مسائل الفسق بأدلة ينسبها إلى الشريعة المنزهة، بل قد استدل بعض النصارى على صحة ما هم عليه الآن بالقرآن، ثم تحيل فاستدل على أنهم مع ذلك كالمسلمين في التوحيد تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

فلهذا كله يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به، فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل. [1]

أما القول بجواز إحداث فهم للنص الشرعي لم يقل به السلف، فإن كان المراد بذلك ما لا يتعارض مع فهم السلف، ولا يلزم منه نسبة الخطأ إلى السابقين، فهذا لا مانع منه، بشرط قوة الدليل، أو قوة الاستنباط، لأن القرآن الكريم لا تنقضي عجائبه، والرسول صلى الله عليه وسلم أوتي جوامع الكلم، ولا يزال العلماء يستنبطون من الكتاب والسنة معانٍ جديدة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

أما إن كان ذلك الفهم مخالفاً لما فهمه السلف من النص الشرعي، فهذا لا يقبل، لأنه يلزم منه نسبة الأمة إلى الجهل والخطأ في القرون السابقة المفضلة، كما أن فيه القول بخلو العصر من قائم الله بحجته، وهذا باطل.

وعليه فقول الواحد من السلف لم يكن بمجرده حجة، بل بما انضاف إليه مما تقدم من القرائن والأدلة التي مفادها أن من الممتنع أن يقولوا في كتاب الله وسنة رسوله الخطأ المحض، ويمسك الباقون عن الصواب فلا يتكلمون به.[2] ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((إن مذهب السلف لا يكون الا حقاً)).[3]

---

[1] ينظر: الشاطبي، ابو اسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات، (3/76،77).

[2] ينظر: ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، إعلام الموقعين، (4/155).

[3] ابن تيميه، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، (4/149).

الخاتمة: وتتمثل في النتائج والتوصيات.

أولاً: النتائج:

بعد أن منّ الله علي بإتمام هذا البحث، أحمد الله حمداً كثيراً على ما أنعم به وتفضل من إنهاء هذا البحث، وجمع ما تيسر لي من مسائله، ومعرفة (أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق – دراسة عقدية –) مستدلاً بما ورد في ذلك من النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وأقوال السلف، وعلماء الأمة. وكانت النتائج المستخلصة من هذا البحث إجمالية وتفصيلية على النحو الآتي:

الأول: الإجمالية:

1- أن الأمة الإسلامية في حاجة ماسة إلى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، عارفة بأثر الانحراف في الاستدلال على العقيدة الصحيحة، خارجة من الضلال والشقاء إلى الهدى والسعادة والنور، والمحافظة على الدين الإسلامي، والمعتقد الحق الصحيح، اعتقاد الرسول صلى الله عليه وسلم، وأصحابه الكرام وسلف الأمة الصالح.

2- الاتباع المشروع يختص بمتابعة القرآن الكريم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على فهمه، وفهم صحابته الكرام، وسلف الأمة الصالح، وتطبيق ذلك قولاً وعملاً واعتقاداً، وأخلاقاً، وقيماً.

3- معرفة أصول الاستدلال، وقواعده، وضوابطه، والاستقامة على شرع الله وهديه دافعة إلى التمسك بالمعتقد الحق، والحفاظ على ذلك، وإظهار الآثار الإيجابية في حياة الأمة الإسلامية.

الثاني: التفصيلية:

أما التفصيلية فتتمثل في أن البحث في: (أثر الانحراف في الاستدلال على المعتقد الحق – دراسة عقدية –) تضمن الآتي:

1- توضيح وتحديد مصطلحات البحث وألفاظه: [أثر – الانحراف – الاستدلال – العقيدة].

2- أصول الاستدلال، وقواعده، وضوابطه الصحيحة لا بد من تطبيقها قولاً وعملاً واعتقاداً. فالواجب على المسلم اتباع الكتاب والسنة على الفهم الصحيح فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصحابته الكرام، وسلف الأمة الصالح، مبتعداً على الأهواء والضلالات والبدع.

3- الانحراف زيغ وضلال، والاستقامة نور ورشاد، فيجب معرفة الأول ليتضح الثاني.

4- الانحراف في الاستدلال له أثر على المعتقد الحق يتضح فيما يأتي:

أ- إخضاع الأدلة الشرعية للهوى، ويتمثل في الآتي:

- الشبهات عن طريق التعصبات، والبدع
- الهوى المتمثل في الشهوات.

ب- التأويل الباطل لبعض النصوص الشرعية.

ج- اتباع المتشابه.

د- ترك الاستدلال بالأدلة الصحيحة والأخذ بالروايات الضعيفة والموضوعة.

هـ- التشكيك في الآراء والأدلة الصحيحة.

و- تقديم العقل على النقل.

ز- ترك تقديس النص الشرعي والتهاون فيه.

ح- ترك اتباع السلف في فهم النص الشرعي.

ثانياً: التوصيات:

يوصي الباحث من خلال النتائج التي توصل إليه البحث بما يأتي:

1- ضرورة العناية والاهتمام بدراسة المسائل العقدية، وتأصيلها من مصدرها الرئيسي المتمثل في الوحي (الكتاب والسنة)، وكذا فهم السلف الصالح.

2- ربط القضايا العقدية بالواقع المعاصر ونوازله، وحالات الأمة، ثم توجيهها التوجيه الصحيح من منظور الهدي النبوي.

3- أوصي الباحثين في القضايا العقدية بالاعتناء بدراستها، وبيان الاتجاهات المنحرفة فيها، وبيان المنهج الحق في المسائل العقدية، وما يجب اتباعه.

4- ضـرورة تفعيل دور المراكز العلمية والمعاهد الشـرعية، والجامعات في تدريس مادة العقيدة الصـحيحة، وبيان وسائل الباطل وأهله، والشبهات المضللة للناس عن الحق.

5- الإقبال على دراسة المسائل المتعلقة بالعقيدة، وبحثها من حيث دلالاتها في الآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية، ومعرفة وسـائل الانحراف عنها، ومن ثم تقويمها دراسـة، وبحثاً ونظراً، وتأملاً، والدعوة إلى المزيد من الدراسات المتخصصة تنظيراً، وتطبيقاً، وربطها بحياة المسلم العملية، وشحذ الهمم والنفوس لذلك، والاستفادة منها في الدعوة والتربية العقدية، والإصلاح المجتمعي.

وعليه فهذا جهد المُقل، فما كان من صـواب فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسـي وتقصـيري، كما أسـأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً له سبحانه، مقرباً لمرضاته، وأسأله تعالى أن يصلح أحوال المسلمين وأن يهدي الضالين، ويجنبنا طريقهم، والانحراف عن الدين، وأن يثبتنا على الحق المبين.

المراجع العربية :

* القرآن الكريم.

- ابن السـكيت، أبو يوسـف يعقوب بن إسـحاق، إصـلاح المنطق، تحقيق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٣هـ – 2002م.
- ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، إعلام الموقعين، تحقيق: محمد عبدالسلام ابراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1411هـ – 1991م.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق ودراسـة د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصـمة، السـعودية، الرياض، ط1، ١٤٠٨ هـ.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، روضـة المحبين ونزهة المشـتاقين، دار الباز للطباعة والنشر، مكة المكرمة، ط د، ت 1397 هـ.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الصفدية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مكتبة بن تيميه، القاهرة، مصر، ط 2، 1406 هـ.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: د. محمد رشـاد سـالم، الناشـر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، السعودية، ط 2، 1411 هـ – 1991 م.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب الشـيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسـم وابنه محمد، طبع مكتبة المعارف بالرباط، المغرب، ط د، ت د.

- ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، الاصابة في تمييز الصحابة وبهامشة الاستغناء في معرفة الاصحاب لابن عبدالبر، دار صادر ، مطبعة السعادة، القاهرة، ط1 ،1338هـ.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط د، ت د.
- ابن حنبل، أحمد بن حنبل، السنة، المطبعة السلفية ومكتبتها، مكة المكرمة، ط د، 1349هـ.
- ابن رشد الحفيد، محمد بن ـــحمد بن محمد بن رشد الأندلسي، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تحقيق: د.محمود قاسم، القاهرة، مصر، ط د، ت د.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوســف بن عبدالله النمري، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأســانيد، تحقيق وتعليق: الاستاذ مصطفى بن أحمد العلوي، والأستاذ محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط د، 1387هـ.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالســـلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط 1979م.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالســـلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط 1979م.
- ابن منظور أبو الفضـــل جمال الدين محمد بن مكرم، لســـان العرب، دار صـــادر، بيروت، لبنان، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
- ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط د، ١٣٩٨ هـــ – 1978م.
- الآجرى، محمد بن الحسين، الشريعة، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1403هـ – 1983م.
- الأشقر، عمر سليمان الأسقر، العقيدة في الله، دار النفائس، عمان، الأردن، ط 1، ١٤١٩هـ – 1999م.
- البخاري، محمد بن أسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، سوريا، ط د، 1993م.
- البريكان، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، دار ابن عفان، القاهرة، مصر، ط ٥، ١٩٩٧م.
- الجربوع، عبدالله بن عبدالرحمن، أثر الإيمان في تحصـين الأمة الإسـلامية ضـد الأفكار الهدامة، أضـواء السلف، الرياض، السعودية، ط1، 1420هـ – 2000م.
- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبدالرحمن بن محمد الفارســـي، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1403 هـ – 1983م.
- الجرجاني، عبد القاهر بن عبدالرحمن الفارسي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـــ – ١٩٨٣ م.

- الجرجاني، عبد القاهر، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشـــراف الناشـــر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1403،1هـ – 1983.
- الجزائري، أبو بكر، عقيدة المؤمن، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط د، ت د.
- الجوهري، إســماعيل الجوهري، الصـــحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط4، 1407 هـ – ١٩٨٧م.
- الحليمي، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم، المنهاج في شعب الإيمان تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1399هـ – 1997م.
- الخليل، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصـــري، العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ط. د.
- الدار قطني، أبو الحســن علي بن عمر بن احمد البغدادي، ســنن الدار قطني، تحقيق: شــعيب الارنؤوط واخرون. مؤسسة الراسالة ، بيروت، لبنان، ط 1 ، 1424هـ – 2004م.
- الدارمي، عبدالله عبدالرحمن السمرقندي، سنن الدرامي، تحقيق: حسين سليم، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1 ، 1412هـ – 2000م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصـــحاح، تحقيق: يوســف الشــيخ محمد، المكتبة العصـــرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، لبنان، ط ٥، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، ط د، 1986م.
- السفاريني،محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، سوريا، ط 2، 1402 هـ – 1982 م.
- الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي الغرناطي الاعتصام، بتعريف: محمد رشيد رضا، طبعة دار المعرفة، 1402 هـ.
- الشــاطبي، ابو اســحاق إبراهيم بن موســى اللخمي الغرناطي، الموافقات في أصــول الشــريعة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط ٢، 1395 هـ – 1975م.
- الصعيدي، عبد المتعال، حرية الفكر في الإسلام، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، مصر، ط د، ت د.
- الصــنعاني، ابو بكر عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري، تفســير عبدالرزاق، تحقيق محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1419هـ
- العقل، ناصـــر بن عبد الكريم، الاتجاهات العقلانية الحديثة، دار الفضـــيلة، الرياض، الســـعودية، ط 1، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

- العقل، ناصر بن عبد الكريم، دراسات في الأهواء والفرق والبدع وموقف السلف منها، دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط 2، ١٤٣٢ هـ - 2011م.
- الغصن، سليمان بن صالح، عقيدة الإمام ابن عبد البر، رسالة ماجستير، ط 1409 هـ.
- الفيومي، احمد بن محمد المقري. المصباح المنير، توزيع دار الباز، مكة المكرمة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط د، 1398هـ - 1987م.
- الكفوي، أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي، الكليات ومعجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسين، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط ٢، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.
- اللويحق، عبد الرحمن بن معلاً، مشكلة الغلوفي الدين في العصر الحديث الأسباب - والآثار - العلاج، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 2، ٢٣ ١٤ هـ - ٢٠١٢م.
- مجلة العربي الكويتية، المجلد الثاني، العدد 8، يوليو 1909م، ص72.
- مزروع، أحمد على مصلح، بحث في مقرر علم العقيدة 1، مستوى ثاني، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة ذمار (غير مطبوع).
- مسلم ابو الحسن ابن الحجاج بن مسلم القشيري النسيابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط د، 1992م.
- منتدى المعرفة 2023/7/3م، m.marafa.org.
- الهروي، ابو اسماعيل عبدالله بن محمد الانصاري، ذم الكلام وأهلة، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالعزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية، ط1 1422هـ - 2002م.
- وجدي، محمد فريد، المدنية والإسلام، الناشر المطبعة الرحمانية، القاهرة، مصر، ط1، 1353هـ - 1933م.

Bibliography of Arabic References (Translated to English)

The Holy Qur'an.

- Ibn Al-Sikkit, Abu Yusuf Ya'qub bin Ishaq. Islah Al-Mantiq (Correction of Logic), ed. Muhammad Mur'ib, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1423 AH – 2002 CE.
- Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub Al-Zar'i. I'lam Al-Muwaqqi'in, ed. Muhammad Abd al-Salam Ibrahim, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1411 AH – 1991 CE.
- Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr Al-Zar'i (known as Ibn Qayyim Al-Jawziyyah). Al-Sawa'iq Al-Mursalah 'Ala Al-Jahmiyyah wal-Mu'attilah, ed. Dr. Ali bin Muhammad Al-Dakhil Allah, Dar Al-Asimah, Riyadh, Saudi Arabia, 1st ed., 1408 AH.
- Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr Al-Zar'i. Rawdat Al-Muhibbin wa Nuzhat Al-Mushtaqin, Dar Al-Baz for Printing and Publishing, Makkah, n.ed., 1397 AH.
- Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abd al-Halim. Al-Safadiyyah, ed. Dr. Muhammad Rashad Salim, Maktabat Ibn Taymiyyah, Cairo, Egypt, 2nd ed., 1406 AH.
- Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abd al-Halim. Dar' Ta'arud Al-'Aql wal-Naql, ed. Dr. Muhammad Rashad Salim, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd ed., 1411 AH – 1991 CE.
- Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abd al-Halim. Majmu' Al-Fatawa, compiled and arranged by Shaykh Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim and his son Muhammad, Maktabat Al-Ma'arif, Rabat, Morocco, n.ed.
- Ibn Hajar Al-Asqalani, Ahmad bin Ali. Al-Isabah fi Tamyiz Al-Sahabah, with the marginal work Al-Istighna' fi Ma'rifat Al-Ashab by Ibn Abd Al-Barr, Dar Sader, Al-Sa'adah Press, Cairo, 1st ed., 1338 AH.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmad bin Sa'id. Al-Muhalla bil-Athar, Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon, n.ed.
- Ibn Hanbal, Ahmad bin Hanbal. Al-Sunnah, Al-Salafiyyah Press and Library, Makkah, n.ed., 1349 AH.
- Ibn Rushd Al-Hafid, Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Rushd Al-Andalusi. Al-Kashf 'An Manahij Al-Adillah fi 'Aqa'id Al-Millah, ed. Dr. Mahmoud Qasim, Cairo, Egypt, n.ed.
- Ibn Abd Al-Barr, Abu Umar Yusuf bin Abdullah Al-Namari. Al-Tamhid Lima fi Al-Muwatta' min Al-Ma'ani wal-Asanid, eds. Mustafa bin Ahmad Al-Alawi

& Muhammad Abd Al-Kabir Al-Bakri, Ministry of Religious Endowments, Morocco, n.ed., 1387 AH.

- Ibn Faris, Ahmad bin Faris bin Zakariya. Mu'jam Maqayis Al-Lughah, ed. Abd Al-Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon, 1979 CE.
- Ibn Faris, Ahmad bin Faris bin Zakariya. Mu'jam Maqayis Al-Lughah, ed. Abd Al-Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon, 1979 CE.
- Ibn Manzur, Abu Al-Fadl Jamal Al-Din Muhammad bin Makram. Lisan Al-Arab, Dar Sader, Beirut, Lebanon, 3rd ed., 1414 AH.
- Ibn Manzur, Jamal Al-Din Muhammad bin Makram. Lisan Al-Arab, Egyptian General Book Authority, n.ed., 1398 AH – 1978 CE.
- Al-Ajurri, Muhammad bin Al-Husayn. Al-Shari'ah, ed. Muhammad Hamed Al-Fiqi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1403 AH – 1983 CE.
- Al-Ashqar, Omar Sulaiman Al-Ashqar. Belief in Allah, Dar Al-Nafa'is, Amman, Jordan, 1st ed., 1419 AH – 1999 CE.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. Sahih Al-Bukhari, Dar Ibn Kathir, Damascus, Syria, n.ed., 1993 CE.
- Al-Barikan. Introduction to the Study of Islamic Creed, Dar Ibn Affan, Cairo, Egypt, 5th ed., 1997 CE.
- Al-Jarbou', Abdullah bin Abdulrahman. The Impact of Faith in Protecting the Muslim Ummah Against Destructive Ideologies, Adwa' Al-Salaf, Riyadh, Saudi Arabia, 1st ed., 1420 AH – 2000 CE.
- Al-Jurjani, Abu Bakr Abdul Qahir bin Abdul Rahman Al-Farsi. Al-Ta'rifat, ed. Scholars under the supervision of the publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1403 AH – 1983 CE.
- Al-Jurjani, Abdul Qahir bin Abdul Rahman Al-Farsi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1403 AH – 1983 CE.
- Al-Jurjani, Abdul Qahir. Al-Ta'rifat, ed. Group of Scholars under the supervision of the publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1403 AH – 1983 CE.
- Al-Jazairi, Abu Bakr. Aqeedat Al-Mu'min (The Belief of the Believer), Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon, n.ed.
- Al-Jawhari, Ismail Al-Jawhari. Al-Sihah, ed. Ahmad Abd Al-Ghafoor Attar, Dar Al-Ilm Lilmalayin, Beirut, Lebanon, 4th ed., 1407 AH – 1987 CE.

- Al-Halimi, Al-Husayn bin Al-Hasan bin Muhammad bin Halim. Al-Minhaj fi Shu'ab Al-Iman, ed. Hilmi Muhammad Foda, Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1399 AH – 1997 CE.
- Al-Khalil, Abu Abdurrahman Al-Khalil bin Ahmad Al-Farahidi. Al-'Ayn, eds. Dr. Mahdi Al-Makhzumi & Ibrahim Al-Samarrai, Dar wa Maktabat Al-Hilal, n.ed.
- Al-Daraqutni, Abu Al-Hasan Ali bin Umar Al-Baghdadi. Sunan Al-Daraqutni, ed. Shu'ayb Al-Arna'ut et al., Al-Resalah Foundation, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1424 AH – 2004 CE.
- Al-Darimi, Abdullah Abdulrahman Al-Samarqandi. Sunan Al-Darimi, ed. Hussein Salim, Dar Al-Mughni for Publishing, Riyadh, Saudi Arabia, 1st ed., 1412 AH – 2000 CE.
- Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr. Mukhtar Al-Sihah, ed. Yusuf Al-Sheikh Muhammad, Al-Maktaba Al-'Asriyya, Beirut & Saida, Lebanon, 5th ed., 1420 AH – 1999 CE.
- Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr. Mukhtar Al-Sihah, Maktabat Lubnan, Beirut, Lebanon, n.ed., 1986 CE.
- Al-Saffarini, Muhammad bin Ahmad Al-Saffarini. Lawami' Al-Anwar Al-Bahiyyah, Al-Khafiqayn Foundation and Library, Damascus, Syria, 2nd ed., 1402 AH – 1982 CE.
- Al-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim bin Musa Al-Lakhmi Al-Gharnati. Al-I'tisam, with an introduction by Muhammad Rashid Rida, Dar Al-Ma'rifah, 1402 AH.
- Al-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim bin Musa Al-Lakhmi Al-Gharnati. Al-Muwafaqat fi Usul Al-Shari'ah, Dar Al-Ma'rifah, Beirut, Lebanon, 2nd ed., 1395 AH – 1975 CE.
- Al-Saeedi, Abdul-Muta'al. Freedom of Thought in Islam, Egyptian General Book Organization, Cairo, Egypt, n.ed.
- Al-San'ani, Abu Bakr Abdul Razzaq bin Hammam bin Nafi' Al-Himyari. Tafsir Abdul Razzaq, ed. Mahmoud Muhammad Abduh, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1419 AH.
- Al-'Aql, Nasser bin Abdul Karim. Modern Rationalist Trends, Dar Al-Fadila, Riyadh, Saudi Arabia, 1st ed., 1422 AH – 2001 CE.
- Al-'Aql, Nasser bin Abdul Karim. Studies on Desires, Sects, and Innovations and the Salaf's Stance Toward Them, Dar Kunuz Ashbiliyah, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd ed., 1432 AH – 2011 CE.

- Al-Ghasn, Sulaiman bin Saleh. The Creed of Imam Ibn Abdul Barr, Master's thesis, 1409 AH.
- Al-Fayoumi, Ahmad bin Muhammad Al-Maqri. Al-Misbah Al-Munir, distributed by Dar Al-Baz, Makkah, and Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, n.ed., 1398 AH – 1987 CE.
- Al-Kafawi, Abu Al-Baqa' Al-Hanafi, Ayyub bin Musa Al-Husseini Al-Quraymi. Al-Kulliyyat: Dictionary of Terms and Linguistic Differences, eds. Adnan Darwish & Muhammad Al-Masri, Al-Resalah Foundation, Beirut, Lebanon, 2nd ed., 1419 AH – 1998 CE.
- Al-Lalika'i, Abu Al-Qasim Hibatullah bin Al-Husayn. Sharh Usul I'tiqad Ahl Al-Sunnah wal-Jama'ah, ed. Ahmad Sa'ad Hamdan, Dar Taybah, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd ed., 1421 AH – 2000 CE.
- Al-Luwaihiq, Abdulrahman bin Ma'la. The Problem of Extremism in Religion in the Modern Era: Causes, Effects, and Solutions, Al-Resalah Foundation, Beirut, Lebanon, 2nd ed., 1431 AH – 2012 CE.
- Al-Arabi Kuwaiti Magazine, Vol. 2, Issue 8, July 1909 CE, p. 72.
- Mazrou', Ahmad Ali Muslih. Research on Aqidah Science 1, Level 2, Islamic Studies Department, Faculty of Education, Dhamar University (Unpublished).
- Muslim, Abu Al-Husayn Ibn Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Naysaburi. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, n.ed., 1992 CE.
- Knowledge Forum, 3/7/2023, m.marafa.org.
- Al-Harawi, Abu Isma'il Abdullah bin Muhammad Al-Ansari. Condemnation of Kalam and Its People, ed. Abdulrahman bin Abdulaziz Al-Shibl, Maktabat Al-'Ulum wal-Hikam, Madinah, Saudi Arabia, 1st ed., 1422 AH – 2002 CE.
- Wajdi, Muhammad Farid. Civilization and Islam, Al-Rahmaniyyah Press, Cairo, Egypt, 1st ed., 1353 AH – 1933 CE.